
المملكة العربية السعودية وزارة التعـــليم جامعـــــة بيشـــــــة عمادة البحث العلمــي




القواعد المنظمة لأخلاقيات البحث العلمي بجامعة بيشة

عمادة البحث العلمي 1441/1442 هـ









فعرس المحتويـــات

الصفحة	البند	
	· كلمة وكيل الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي	
۲	کلمة عمید البحث العلمی	
٣	المقدمة	
0	الفصل الأول: القواعد العامة المنظمة للبحث العلمي بجامعة بيشة	
0	المادة الأولى: مصطلحات	
1	المادة الثانية: التزامات الجامعة	
1.	" ، . المادة الثالثة: نطاق تطبيق القواعد المنظمة لأخلاقيات البحث العلمى	
11	المادة الرابعة: المبادئ الأساسية	
11	المادة الخامسة: المبادئ المهنية	
۱۲	المادة السادسة: سلوك الباحث العلمي	
11		
۱۳	الفصل الثاني: القواعد المنظمة لإجراء البحوث بجامعة بيشة	
۱۳		
18	المادة التاسعة: البحوث على الكائنات الحية	
10	المادة العاشرة: التأليف والنشر	
17	المادة الحادية عشرة: حقوق الآخرين	
IV	الفصل الثالث: القواعد المنظمة للممارسات الأخلاقية والمخالفات والعقوبات	
IV	المادة الثانية عشرة: اختلاق نتائج عملية	
IV	المادة الثالثة عشرة: تحريف النتائج العلمية	
IV	المادة الرابعة عشرة: المبالغة في دلالات النتائج العلمية وأهميتها	
IV	المادة الخامسة عشرة: الانتحال أو الاستلال أو السرقة العلمية	
IV	المادة السادسة عشرة: عدم تحري الدقة في الإسناد أو المراجع	
IV	المادة السابعة عشرة: التضليل في كتابة السيرة العلمية الذاتية	

الصفحة	البند	
IV	المادة الثامنة عشرة: المخالفات والعقوبات	
۲۰	الفصل الرابع: تطبيقات القواعد المنظمة لأخلاقيات البحث العلمي بجامعة بيشة	
۲۰	المادة التاسعة عشرة: تاريخ اعتماد القواعد المنظمة لأخلاقيات البحث العلمي وتطبيقها	
۲۰	المادة العشرون: أهم التطبيقات بجامعة بيشة	
۲۱	الملاحق	
٣٨	المراجع	

كلمة وكيل الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه، وبعد،

فإن جامعة بيشة الوليدة تبذل جهدها لمواكبة التحديات المستقبلية في مجال البحث العلمي, وهى في سبيل ذلك تقوم بتطوير البنية التحتية للبحث العلمي، وتوفير بيئة جاذبة ومحفزة تدعم التميز والإبداع في شتى مجالات البحث العلمي والمعرفة. وحتى تتمكن الجامعة الوليدة بداية صحيحة في هذا المجال كان من الضرورة بمكان ترسيخ أخلاقيات النشر العلمي بين منسوبيها, إذ أن إنتاج كم هائل من البحوث العلمية ونشرها دون مراعاة لأخلاقيات البحث العلمي ونشرها بين منسوبي الجامعة يعد من العقبات التي ينبغي تداركها في طريق جودة المخرجات البحث العلمية, مما استوجب ضرورة الاهتمام بوضع الضوابط اللازمة واللوائح المنظمة لأخلاقيات البحث العلمي بما يتماشى مع القواعد العلمية والأعراف الدولية. وبما يتفق مع موروثاتنا الثقافية. وهويتنا الإسلامية الوسطية.

لذا كانت هذه الوثيقة, وغيرها من وثائق وضوابط أخلاقيات البحث العلمي بالجامعات والمؤسسات البحثية, لمنع إمكانية حدوث أي تجاوز أخلاقي في السلوك البحثي بالمقام الأول, وحماية البحث العلمي من تعرضه لأى شائبة سلوكية قد ينتج عنها الإضرار بالسمعة الأكاديمية لجامعة بيشة, حيث إن هذا النوع من الأثر السلبي من الصعب تجاوزه أو التعافي منه على المدى الزمنى القصير.

ومن هنا يأتي دور وثيقة (القواعد المنظمة لأخلاقيات البحث العلمي) في نشر الوعى بين جميع منسوبي الجامعة بهذه القواعد. حيث إن العديد من التجاوزات في السلوك البحثي تنتج في كثير من الأحيان عن عدم الوعى الكافي بماهية أخلاقيات السلوك البحثي ومفاهيمها من قبل بعض العاملين بالبحث العلمي من الباحثين أو الطلاب أو الإداريين المتعاونين معهم أو حتى من بعض الممولين للمشاريع البحثية.

إن هذا الجهد الرائع يدعونا إلى تقديم الشكر إلى جميع القائمين على إنجازه, كما نتقدم بالشكر إلى معالى مدير جامعة بيشة على دعمه اللامحدود لجهود وكالة البحث العلمي والدراسات العليا في تحقيق أهدافها لبناء منظومة أخلاقيات البحث العلمي, كما أتقدم بالشكر لعمادة البحث العلمي وعميدها ومنسوبيها للجهد المبذول والمتميز لإنجاز هذه الوثيقة وكذلك اللجنة القائمة على كتابة ومراجعة بنودها.

أسأل الله العظيم أن ينفع بهذه الوثيقة وأن تكون دليلا ونبراسا يهتدى به في علمنا وأن يرفع شأن جامعتنا ويضع الوطن في مصاف الدول العلمية المتقدمة.

أ. د. صالح الشمراني وكيل الدراسات العليا والبحث العلمي

كلمة عميد البحث العلمي

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، سيدنا محمد وعلى أله وصحبه أجمعين.

انطلاقا من الرؤية الرائدة والطموحة للمملكة العربية السعودية (٢٠٣٠) وبرنامج التحول الوطني (٢٠٢٠) ونظرا لأهمية تعزيز البحث العلمي وتوجيهه بما يتوائم مع احتياجات المملكة العربية السعودية، وتنفيذا لدور جامعة بيشة ضمن إطار منظومة التعليم كلبنة أساسية ضمن برنامج التحول الوطني. بادرت عمادة البحث العلمي بجامعة بيشة بإعداد دليل للقواعد المنظمة لأخلاقيات البحث العلمي في إطار رؤية جامعة بيشة الواعدة بخطتها الاستراتيجية (٢٠٢٢/٢٠١٧)، ومستندة في ذلك على الخطة الاستراتيجية لعمادة البحث العلمي، لبناء مجتمع معرفي على نحو رائد عالميا. تحفه منظومة من القيم والسلوكيات الأخلاقية العلمية المنبثقة من تعاليم ديننا الحنيف وقيم المجتمع السائدة، وقدسية المكان وشرف العلم الذي اختصت به جامعة بيشة. مستندة في ذلك على مطالعة مستمرة لأدبيات الضوابط والمعايير العالمية المتعلقة بأخلاقيات البحث العلمي وأساسياته وقواعده الكلية.

كما استند وضع هذه القواعد على ما تم إنجازه في المملكة العربية السعودية من الضوابط الواردة باللوائح والأنظمة المحلية ذات العلاقة بمنظومة البحث العلمي كما تمت الاستفادة أيضا من القواعد المعتمدة في هذا الشأن محلياً وإقليمياً ودولياً.

كما نهدف من إعداد هذه الوثيقة الإسهام في التنمية المستدامة للوطن، بإرشاد جميع المستفيدين من البحث العلمي والمجتمع الأكاديمي ككل بالقواعد المنظمة لأخلاقيات البحث العلمي وضوابطها العامة.

والله نسأل القبول والإخلاص.

د. عامر مترك سياف المعاوي عميد البحث العلمي

مقدمة

تهتم جامعة بيشة بالبحث العلمي الهادف والذي يسهم في حل المشكلات المحلية والإقليمية والعالمية بما يحقق الشراكة المجتمعية، كما تعكس الخطة الاستراتيجية الأولى ٢٠٢٢-٢٠١٢ اهتماما للبحث العلمي، والتي تضمنت خارطة طريق واضحة ومنسجمة مع التوجهات الوطنية وأولويات التنمية المتمثلة في رؤية المملكة ٢٠٣٠ وبرامج التحول الوطني، حيث اشتملت على مبادرات ومشاريع تهدف إلى بناء المواطن السعودي وتزويده بأدوات المعرفة اللازمة لتحقيق التنمية الاقتصادية الشاملة.

لذا فقد أولت جامعة بيشة اهتماما كبيرا بالبحث العلمي وتمثل ذلك في خطتها الاستراتيجية الأولى والتي ركزت بشكل واضح على البحث العلمي والابتكار في رسالتها " بناء مجتمع معرفي تنافسي من خلال: بيئة تعليمية متطورة، وبحوث علمية، ومبادرات وشراكات مجتمعية فاعلة"، ومن خلال عدد من أهدافها الإستراتيجية بشكل مباشر وغير مباشر لبناء منظومة بحثية علمية متطورة

وتسعى الجامعة إلى تحقيق أعلى معايير التميز في الأنشطة البحثية مع الالتزام بالتقاليد والقيم والمبادئ والمعايير الأخلاقية للبحث العلمي، ومن أجل تحقيق هذا الهدف، كان من الضروري وضع إرشادات تحدد حقوق وواجبات الباحثين، وإبراز دور الجامعة ومسؤولياتها في توفير بيئة مناسبة لإنجاز البحوث العلمية. وتتضمن هذه الإرشادات النظام التفصيلي للتحقق من التزام منسوبي جامعة بيشة على كافة المستويات بهذه الأخلاقيات بدءاً من إدارة الجامعة وأعضاء هيئة التدريس ومروراً بالفنيين والموظفين وختاماً بالطلاب، كما تسلط هذه الإرشادات الضوء على حقوق الباحثين مثل الحرية الأكاديمية، وتوفير البيئة المحفزة للبحث العلمي، والموارد والمرافق والخدمات المناسبة بالجامعة وغيرها، موضحة مسؤوليات الباحثين الأكاديمية، ومسؤولياتهم تجاه المجتمع، وتحقيق العدل، واحترام الفرد، وعدم إساءة استخدامها.

كما تهتم الإرشادات أيضاً بإجراءات السلامة داخل المعامل والمراكز البحثية المختلفة في الجامعة، ومنها مستويات الخطر، وتصنيف العوامل الخطرة، ومواصفات المعامل التي تتعامل مع هذه العوامل وأدوات السلامة، وترميز المعامل وتحقيق السلامة المهنية والتخلص الآمن من النفايات الحيوية والإشعاعية وإجراءات الوقاية من الخطر، والإشراف على بيوت تربية الحيوانات، وتوفير الرعاية اللازمة لها، وتدريب كل من يتعامل معها.

كما تولي الإرشادات البحوث على الإنسان وحقوقه أهمية كبيرة، وتأتى هذه الإرشادات متفقة مع تعاليم الدين الإسلامي مصدر التشريع بالمملكة العربية السعودية، ومتسقة أيضا مع اللائحة الوطنية لأخلاقيات الحيوية الطبية، ومراعية كافة الأعراف والتقاليد المعروفة دولياً.



وتهدف هذه القواعد المنظمة لأخلاقيات البحث العلمي لتحقيق عدد من الأهداف، أهمها:

- إيضاح قواعد السلوك الأخلاقي لقواعد البحث العلمي لكافة الباحثين لاعتمادها في إجراء بحوثهم
 وإيجاد مرجع أخلاقي في حال وجود خلل أو تجاوز في الممارسات البحثية، فضلا عن تلافى ما قد
 يكون من خلل أو تجاوز.
 - دعم البيئة المواتية لروح الفريق البحثي وزيادة إنتاجيته.
 - التأمين ضد المخاطر وإشاعة الرضا والعدل المجتمعى.
- الشعور بالثقة في النفس والمسؤولية والتعامل الأخلاقي الصارم بين المتعاملين في هذا المجال.
 - استبعاد أي ممارسات سيئة (إن وجدت)، في بيئة العمل البحثي.
- توجيه السلوك في المواقف المختلفة وتعزيزها وفقاً للقيم الأخلاقية السائدة في المجتمع،
 كالأمانة والصدق والنزاهة وغيرها من المبادئ الحميدة.

لذا جاءت هذه القواعد مفصلة وموضحة لإجراءات الوقاية، علاوة على ما يتعلق بالمخالفات والعقوبات المترتبة على عدم الالتزام بأخلاقيات البحث العلمي.

وأخيرا فقد جاءت هذه القواعد المنظمة لأخلاقيات البحث العلمي " للإرتقاء بالجامعة في مجال البحث العلمي، وموافقة إجراءات البحث والنشر العلمي لأفضل القواعد والممارسات المتبعة عالميا، وتقديم رؤية محددة المعالم لحزمة القواعد والسلوكيات والممارسات والإجراءات المتوقع الالتزام بها من جميع العاملين في مجال البحث العلمي من منسوبي الجامعة. وستطبق هذه اللائحة من تاريخ اعتمادها ثم تراجع بنودها بصفة دورية وصورة مستمرة وفقا لما يستجد من ضرورات تواجه الجامعة والباحثين.

الفصل الأول: القواعد العامة المنظمة للبحث العلمي بجامعة بيشة

المادة الأولى: المصطلحات:

I	الجامعة	يقصد بها جامعة بيشة.
۲	الإرشادات	إرشادات أخلاقيات البحث العلمي، وتستقي أحكامها من الشريعة الإسلامية ومن الأنظمة واللوائح القانونية والأعراف ومبادئ العدالة والإنصاف.
٣	القواعد المنظمة لأخلاقيات البحث العلمي.	القواعد والسياسيات والإجراءات التنظيمية الحاكمة لأخلاقيات البحث العلمي بجامعة بيشة المسقاة من القوانين واللوائح المنظمة لذلك.
8	أخلاقيات البحث العلمي	مجموعة المبادئ والقيم الأخلاقية وما يترتب عليها من إجراءات وممارسات سلوكية تحكم جميع العاملين في البحث العلمي. وتستقى أحكامها من الشريعة الإسلامية ومن الأنظمة واللوائح القانونية والأعراف الوطنية والإقليمية والدولية التي لا تخالف الشريعة الإسلامية.
0	اللجنة الدائمة لأخلاقيات البحث العلمي	هي اللجنة المشكلة – بقرار مدير جامعة بيشة - لأخلاقيات البحث العلمي على المخلوقات الحية بجامعة بيشة التي نص عليها نظام أخلاقيات البحث على المخلوقات الحية. وإضافة إلى مهام اللجنة الموضحة في النظام، تتولى اللجنة في جامعة بيشة اقتراح الضوابط والمعايير المتعلقة بقضايا
٦	النزاهة العلمية	الأمانة العلمية ودراسة الحالات وتفسير وتحديث مواد ضوابط الأمانة العلمية. الالتزام بالقيم الأخلاقية العلمية، والمعايير المهنية في اجراء البحوث العلمية وكتابة الأبحاث لنشرها بما يضمن إنجاز العلمية البحثية بمصداقية
V	الضوابط	وموثوقية ودقة. هي مجموعة البنود اللائحية الحاكمة للعمل بأخلاقيات البحث العلمي والمنصوص عليها بالقانون والتي ينبغي العمل من خلالها.
٨	البحث العلمي	عملية فكرية يقوم بها باحث أو أكثر من أجل تقصي حقائق مسالة أو مشكلة معينة تسمى (موضوع البحث)، وذلك باتباع طريقة علمية ممنهجة (منهج البحث وأدواته) للوصول إلى حلول أو نتائج صالحة للتعميم على مشاكل مماثلة وتتضمن العملية اجراء البحوث العلمية وكتابة الأبحاث لنشرها.

q	الفريق البحثي	مجموعة من الباحثين يجمعهم البحث العلمي في مقترح بحثي معين
	۰ ـــریک ۰ ـــِـــی	لتحقيق أهداف معينة في مجال بحثي ما.
1.	المجموعة البحثية	هي مجموعة من الباحثين من تخصص واحد أو مجموعة متنوعة من
		التخصصات داخل مجال بحثي محدد تقوم بتنفيذ مشروع بحثي ما.
		هو رئيس الفريق البحثي والمسؤول أمام الجهة الممولة للبحث عن إعداد
П	الباحث الرئيس	وتقديم التقارير وكذلك الالتزام بتنفيذ بنود العقد المبرم بينهما وما يرتبط
		به من اللوائح والقوانين.
		هو أحد الباحثين بالفريق البحثي غير الباحث الرئيس ومسؤوليته تضامنية
11	الباحث المشارك	مع الباحث الرئيس لإنجاح البحث العلمي وتحقيق أهداف المشروع البحثي
		مع الالتزام بأخلاقيات البحث العلمي.
۱۳	مساعد الباحث	هو أحد أفراد الفريق البحثي حاصل على درجة البكالوريوس أو الماجستير.
18	الفني	هو أحد فنيي المعامل الذين يساعدون الفريق البحثي.
10	المستشار	هو متخصص ذو درجة علمية عالية، أو خبرة متميزة في مجال البحوث.
17	المحكم	عضو هيئة التدريس أو الخبير الذي يُكلف بفحص أو إنتاج علمي أو مقترح
	<u> </u>	بحثي أو تقرير أداء بحثي ويقوم بإعداد تقرير عنه بقائمة مراجعة محددة.
IV	المشرف العلمي	عضو هيئة التدريس الذي يتولى الإشراف العلمي على رسائل طلاب
	المستورث المستورة	الدراسات العليا في مرحلتي الماجستير والدكتوراه.
IA	مجتمع البحث	كل ما يمكن أن تُعمم عليه نتائج البحث سواء كان مجموعة أفراد أو كتب أو
17.	مبتدع البت	مباني وذلك طبقاً لمجال الموضوع لمشكلة البحث.
PI	المقترح البحثي	هو الخطة التفصيلية المقترحة لموضوع بحثي معين يقدمه الباحث الرئيس
	المسرح البسي	عن الفريق البحثي للجهة الممولة للبحث.
۲۱	المؤلَّف	كل ما ينشر من نتاج أعمال بحثية من أوراق بحثية أو كتب أو مؤلفات أو
	الموسف	ترجماتالخ
		مجموعة الحقوق التي تحمى الإنتاج الفكري والإبداعي الإنساني وتنقسم
		إلى:
		 الحقوق الأدبية: حق المؤلف، والحقوق المجاورة (التحقيق، الحواشي،
۲۲	حقوق الملكية الفكرية	الشروحات).
		 الحقوق الصناعية: وتشمل براءات الاختراع والعلامات التجارية والرسوم
		والنماذج الصناعية والدوائر الإلكترونية المتكاملة والمؤشرات
		الجغرافية والتنوع النباتي.
		الأضرار النفسية أو الجسدية أو المجتمعية أو الاقتصادية أو البيئية
۲۳	المخاطر البحثية	المحتمل وقوعها على عينة البحث والتي تلحق الأذى بهم أو النتائج غير
		المرغوب فيها.

31	الحد الأدنى من	أقل ضرر متوقع من اجراء البحوث والمتعلق بإجراء التجارب العلمية سواء
1 C	المخاطر البحثية	على الإنسان أو الحيوان أو البيئة.
		عدد الأفراد الممثلة للإنسان أو الحيوان أو النبات الخاضع للبحث العلمي
۲٥	عينة البحث	سواء عن طريق الاستبانة العلمية أو استطلاع الرأي أو بالفحص (الطبي/
		المعملي) والتشخيص والعلاج بعد أخذ موافقتهم الخطية أو موافقة من
		يمثلهم قانوناً على ذلك في حالة البحوث على الإنسان.
۲٦	البحث العلمي على	العملية البحثية المقننة التي تُجرى على الإنسان بهدف جمع المعلومات
	الإنسان	واختبار الفرضيات للأغراض العلمية البحثية والوصول إلى نتائج.
۲۷	البحث العلمي على	الإجراءات المقننة التي تجرى على الكائنات الحية بهدف جمع المعلومات
1 V	الكائنات الحية	واختبار الفرضيات للأغراض العلمية البحثية والوصول إلى نتائج.
		تبنى شخص لأفكار أو كتابات أو اختراعات شخص أخر ونسبتها للذات أو
۲۸	انتحال الملكية الفكرية	الإشارة إليها دون الإفادة بالشكل العلمي الصحيح إلى مصدر هذه الأفكار أو
170	النفال النشدية التعدرية	الكتابات أو الاختراعات كالاستنساخ والنسخ والاستبدال والمزج والتكرار
		سواء كان ذلك بقصد أو بغير قصد.
		أخذ الباحث العمل نصاً أو مضموناً، كاملاً أو بنسبة تزيد على ٣٠٪ من عمل
P9	الاستلال	سابق له أو حالي أو يكون من عمل غيره مشيراً إليه سواء أكانت رسالة
	Outui	ماجستير أو دكتوراه أم كتاباً أم بحثاً ما دام أنه لا إضافة علمية حيث أن
		العمل الجديد قام على العمل السابق من حيث الكم أو أساس فكرة البحث.
۳.	الميثاق	اتفاقية ملزمة تتضمن بنود من القيم والمبادئ والقواعد الأساسية المتفق
	الميماق	عليها من أجل الالتزام بها في العملية البحثية.
۳۱	المخالفات	الإخلال بضوابط وممارسات وأخلاقيات البحث العلمي والأمانة العلمية بما
		يستوجب المسائلة للمخالف وأجراء التحقيق معه.
٣٢	العقوبات	الجزاءات المترتبة على الإخلال بحقوق الملكية الفكرية وأخلاقيات البحث
	اعتوبت	العلمي.
		إعطاء الشخص (أو من يمثله قانوناً) موافقته بمطلق حريته دون استغلال
٣٣	الموافقة بعد التبصير	أو إكراه بعد أن أدرك ما يطلب منه وأدرك أهداف البحث واحتمالات الخطر
		فيه وما يترتب على مشاركته من حقوق وواجبات (مرفق نموذج ١).
		يْقصد بالأبحاث في مجال البيئة تلك الأبحاث التي تجرى في المحيط
۳۶	أخلاقيات البحوث في	الطبيعي (أي الفيزيائي والكيميائي والبيولوجي والاجتماعي) الذي تعيش
10	مجال البيئة	فيه الكائنات الحية كافةً ونظم التفاعل داخل المحيط وداخل الكائنات الحية
		وبين المحيط والكائنات.

المادة الثانية: إلتزامات الجامعة

تعتمد الجامعة باعتبارها مؤسسة علمية على الجمع بين التفوق في الإبداع والتميز المعرفي، مع المحافظة على القيم الإسلامية السامية. والإسهام في تطوير المجتمع، من خلال ضمان الاستخدام الأمثل والفعال للمعرفة البحثية لخدمة المجتمع المحلي والدولي ويتعين عليها للقيام بذلك الالتزامات التالية:

أولاً: التزامات الجامعة نحو الباحثين:

- ١. تبنى السياسات الواضحة، وإعداد اللوائح المحكمة، والمعايير المتعلقة بالأمانة العلمية.
- ١٠. تشكيل لجنة دائمة لأخلاقيات البحث العلمي بالجامعة تصدر بقرار من معالي مدير الجامعة (لمدة عامين) وتشكل على النحو التالي:
 - وكيل الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمى (رئيساً)
 - عميد البحث العلمي (أميناً)
 - عميد الدراسات العليا (عضواً)
 - عضو من التخصصات الشرعية (عضواً)
 - رئيس اللجنة المحلية ممثل عن التخصصات الصحية (عضواً)
 - ممثل عن منسوبي التخصصات العلمية (عضواً)
 - سكرتير تنفيذي (مقرراً)

٣. مهام اللجنة ما يلي:

- تفسير وتحديث مواد وضوابط الأمانة العلمية وأخلاقيات البحث العلمي عموماً.
- الترخيص بإجراء أي بحث علمي على الإنسان والحيوان والنبات والبيئة، ويشمل ذلك: شروط الأبحاث التي تستلزم أخذ موافقة لجان لأخلاقيات البحث فبل البدء فيها، آلية التقديم والقبول والمتابعة، إعداد استمارات ونماذج القبول.
 - تحديد معايير وضوابط التحكيم.
- متابعة وقائية دورية لجوانب الأخلاقيات البحثية والنزاهة العلمية للأبحاث التي تمت الموافقة على أجرائها مسبقا من قبل اللجنة للتأكد من سلامة المشاركين في الأبحاث والمبعوثين.
 - دراسة الحالات المتعلقة بالإخلال بالأمانة العلمية، وإصدار القرارات بشأنها.
- ع. إعداد ميثاق أخلاقي يتضمن المعايير الأخلاقية، والإجراءات التنظيمية المتعلقة بالملكية الفكرية،
 وإلزام الباحثين بما ورد فيه.
- وضع بنود للمتابعة والرقابة على الأعمال البحثية للمحافظة على حقوق الجامعة وامتيازاتها، فيما يتعلق بإتاحة وبنشر الأعمال الأكاديمية.
- ٦. وضع الإجراءات اللازمة للتدقيق في جودة البحوث، وفحص الممارسات الأخلاقية للإجراءات البحثية المتبعة.

- ٧. نشر اللوائح والنماذج في موقع الجامعة الإلكتروني، وتعميمها على جميع الجهات ذات العلاقة وتعريف الباحثين والطلاب بها.
- ٨. تبنى البرامج والبحوث المبتكرة، وتشجيع الباحثين المتميزين، وتقديم الحوافز المادية والمعنوية
 دون التمييز بين الباحثين على أساس الدين أو العرق أو اللون أو الجنس.
- 9. إتاحة الفرص لكل من يهمه البحث للاطلاع على نتائج البحوث والدراسات ضمن إطار زمني محدد وبطريقة مسؤولة وبما لا يمس أمن البلاد ومصلحتها، أو يخل بحقوق المشاركين في البحوث.

ثانياً: إلتزام الجامعة نحو المجتمع:

- ا. تشجيع البحوث العلمية الإبداعية للنهوض بالعلم والمجتمع وذلك عن طريق: العمل على وضع القواعد الحاكمة لأليات دعم البحوث وتمويلها، والاعتراف بجميع حقوق الأطراف المعنية، وتشجيع الحصول على فوائد من البحوث. وضمان التوزيع العادل لمردود البحوث والعائدات من اللختراعات والأعمال الإبداعية، وحماية الملكية الفكرية بما يعود بالنفع على جميع الأطراف المعنية.
- ٢. إجراء البحوث التي تلبى احتياج المملكة العربية السعودية وأهدافها الاستراتيجية، وكذلك المتطلبات المحلية والإقليمية والدولية.
- تزويد المجتمع بالمعلومات، وبنتائج البحوث بما لا يشكل تعدياً، على حقوق العملاء أو المشاركين في البحث.

ثالثا: إلتزامات الجامعة نحو بيئة البحث العلمي:

- . تلتزم الجامعة بالمعايير المقررة بالأنظمة المحلية والدولية ولا سيما الالتزام بتطبيق القواعد الواردة في أخلاقيات البحث على المخلوقات الحية ولائحته التنفيذية " نظام أخلاقيات البحث العلمي على المخلوقات الحية" التي تمت الموافقة عليها بقرار مجلس الوزراء رقم (٣٢١) وتاريخ ١٣/ ٩/ ١٣١١هـ ولائحته التنفيذية التي وضعتها اللجنة الوطنية للأخلاقيات الحيوية والطبية التابعة لمدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية استنادا للمرسوم الملكي رقم (م/ ٥٩) بتاريخ ١٤٣١/٩/١٤هـ الأمر السامي رقم (٧/ب/ ٩٥١٢) بالنسبة للبحوث على البشر والحيوانات.
- ٢. تلتزم الجامعة بإحكام الصحة والسلامة المهنية المتبعة بالمملكة العربية السعودية وفق الشروط التالية:
- الاهتمام بحماية صحة الباحثين المشاركين وأعضاء هيئة التدريس والطلاب والموظفين وسلامتهم.
 - ضمان توفير بيئة عمل آمنة لجميع المشاركين والعاملين بالبحث.
- تقديم معلومات بشأن السلامة والمخاطر الصحية للباحثين المشاركين وأعضاء هيئة
 التدريس والطلاب.
- تحدید المخاطر التي تهدد الصحة والسلامة، وحث الباحثین وأعضاء هیئة التدریس
 والطلاب على تقدیم تقاریر بشأنها. كما یجب تقدیم المعلومات الخاصة بتدابیر السلامة

- من المخاطر البيئية التي قد تنجم عن مشروع معين لكافة معين الموجودين بالحرم الجامعي والمجاورين له.
- اتخاذ الإجراءات والاحتياطات اللازمة في جميع معامل ومختبرات الجامعة، وكذلك إذا كان المشروع بعيد عن مقر الجامعة؛ لضمان أن المخاطر التي تهدد البيئة أو المجتمع أو البشر أو الحيوانات ضمن الحدود المقبولة عالمياً.
- اتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لتوفير المستوى المطلوب من السلامة للأحياء، وحماية البيئة والبشر والكائنات الحية الأخرى التي قد تكون معرضة للمخاطر أثناء إجراءات البحث. وفي حال اشتمال البحث العلمي على الفيروسات أو الكائنات الدقيقة أو النباتات أو الحيوانات، فيجب أن تكون الأهداف مبررة أخلاقياً.

رابعا: إلتزامات الجامعة نحو الطلاب:

يقع على الجامعة ومنسوبيها واجب تجاه المجتمع الأكاديمي والطلاب الذي يضمن حق جميع الطلاب المشاركين في أنشطة البحوث الأكاديمية بالمسؤولية واحترام المعايير المهنية. وفي سبيل تحقيق ذلك يجب على الجامعة القيام بما يلي:

- ا. مشاركة الباحث الرئيسي أو المشرف على البحث في توفير بيئة مناسبة تحمى مصلحة الطلاب،
 ومساعدي الباحثين وغيرهم من المحتاجين للتدريب.
- الاعتراف بحقوق الطلاب في الأعمال البحثية التي ينجزونها أو يشاركون في إنجازها. دون قصر الاستفادة منها فقط على الأغراض التي تخدم الباحث الرئيس أو المشرف على البحث ويجب أن يتم التعامل معهم على أساس المبادئ العامة لأخلاقيات البحث العلمي.
 - ٣. إيجاد فرص إضافية للطلاب الذين يثبت أن إشرافهم أو تدريبهم غير كاف.

الضوابط العامة:

المادة الثالثة: نطاق تطبيق القواعد المنظمة لأخلاقيات البحث العلمي:

تطبق هذه الضوابط على الأبحاث التي يجريها منسوبو جامعة بيشة، وتهدف إلى:

- الحفاظ على القيم الدينية والأخلاقية في مجال البحث العلمي.
- ٢. مراعاة تطبيق أهم عناصر الجودة في إعداد وتنفيذ ونشر الأبحاث العلمية.
 - ٣. اكتساب الاحترام الدولي لقطاع البحث العلمي بالجامعة.
 - 8. عدم الإضرار بالإنسان والحيوان والبيئة والأمن.
 - ٥. الرقابة الدورية للالتزام بضوابط اللائحة.

^{*}تم إعداد هذه الضوابط بالرجوع إلى الوثائق التالية:

١) اللجنة التنفيذية لنظام أخلاقيات البحث على المخلوقات الحية – اللجنة الوطنية للأخلاقيات الحيوية – ١٤٣٣هـ

٢) ضوابط الأمانة العلمية – الخطة الوطنية للعلوم والتقنية والابتكار – ١٤٣٢هـ

المادة الرابعة: المبادئ الأساسية:

يحظر على الباحث ما يلي:

- تنفيذ أو المشاركة في تنفيذ أي بحث علمي يتعارض مع القيم والأخلاقيات الإسلامية.
 - استخدام أو المشاركة في استخدام المنجزات العلمية ضد البشرية.
- تنفيذ الأبحاث العلمية ذات الأثر السلبي على الصحة العامة والبيئة، وإذا دعت الضرورة إلى ذلك يجب العمل على إزالة أو خفض ذلك الأثر إلى أقل حد ممكن.
- إنجاز البحث بطريقة تنتقص من كرامة الإنسان أو تتعارض مع مبادئ الخير والصلاح والقيم والأعراف البشرية.
- الدفاع عن القضايا العلمية بطريقة غير مبنية على الحقائق والبراهين المثبتة والخبرات الموثقة والمراجع العلمية.

المادة الخامسة: المبادئ المعنية:

يجب على الباحث التقيد بما يلي:

- التزام الباحث الرئيسي والباحثين المشاركين ببنود المقترح والخطة التي تم تقديمها أو
 اعتمادها من قبل الجهة المسؤولة من الجامعة.
- ٢. تحرى الدقة والمصداقية في اختبار وتنفيذ محاور ومواضيع البحث العلمي، وفي طرق حل
 المشاركة المطروحة.
- ٣. عدم المبالغة في تحديد متطلبات البحث العلمي المادية والزمنية، أو الإسراف في استخدام المواد والمستلزمات، أو سوء استخدام الأجهزة المتاحة.
- 3. عرض النتائج البحثية بمصداقية وشفافية وعدم إخفاء أو تورية النتائج السلبية عن أي شخص، أو تفسير النتائج على فرضيات ظنية جدلية.
- الالتزام بتعليمات وقواعد وإجراءات أمن وسلامة المختبرات، والمحافظة على سلامة العاملين والمعدات والتجهيزات المعملية.
 - الالتزام بالأنظمة والقرارات والتعليمات ذات العلاقة بموضوع البحث.
- ٧. الالتزام بالأنظمة واللوائح التنفيذية المتعلقة بأخلاقيات البحث العلمي على المخلوقات الحية وبأخلاق المهنة عند اجراء التجارب والبحوث على الإنسان أو الحيوان أو النبات وذلك طبقا للائحة التنفيذية لنظام أخلاقيات البحث على المخلوقات الحية الصادرة عن اللجنة الوطنية للأخلاقيات الحيوية.



المادة السادسة: سلوك الباحث العلمي:

يجب على الباحث يما يلي:

- الحرص على جودة الأداء دون ربط ذلك بالمكافئات والحوافز المادية والمعنوية.
- عدم استخدام نشاطه البحثي أو خبراته ومفاهيمه العلمية للدعاية والإعلان لأي غرض شخصي أو انتماءات قبلية أو قومية أو عرقية أو غيرها بالمخالفة للأنظمة والقوانين السارية.
- البعد عن العلاقات والأهواء الشخصية أو النقد غير الموضوعي، خلال المناقشات والمناظرات العلمية مع الآخرين والالتزام بمبدأ الاحترام المتبادل، بغض النظر عن المكانة والألقاب العلمية.
- الامتناع عن قبول الدعوة لتنفيذ أو المساهمة في تنفيذ أي بحث ليس لديه الخبرة العلمية والمهنية الكافية فيه، والحرص على التوصية بترشيح ذوي الخبرة والكفاية والدراية العلمية اللازمة لتنفيذ البحث.
 - الإفصاح عن تخصصه ودرجته العلمية عند معالجة موضوع أو مسألة خارج نطاق تخصصه.
- عدم حجب المعلومات أو مصادر الحصول عليها، أو تنفيذ تبادل الآراء والأفكار بين الباحثين المتخصصين التي تعيق مسيرة البحث العلمي.
 - عدم حجب أي نتيجة علمية يتوصل إليها عن الجهة التي بنفذ البحث لحسابها.
- حفظ حقوق الجهة التي بنفذ فيها البحث عليها في نتائج البحوث العلمية والمنتجات الفكرية التي يتوصل إليها أو يتطلع عليها، والإفصاح عن تلك الجهة دون تأخير، وعدم استغلالها بأي طريقة كانت لمصلحته الشخصية أو لمصلحة آخرين، دون إذن خطى مسبق من هذه الجهة.
 - الامتناع عن المبالغة في وصف نتائج أبحاثه بما يضلل الرأي العام.

المادة السابعة: التزامات فريق العمل البحثى:

يجب على الباحث في إطار فريق العمل ما يلي:

- ا. تشجيع العمل الجماعي من خلال فرق عمل بحثية وعدم التقيد وعدم التفرد أو الأنانية في إنجاز البحوث العلمية.
- مراعاة العدالة من قبل الباحث الرئيسي في توزيع العمل على عناصر الفريق كما هو محدد في المقترح أو خطة المشروع مع مراعاة حقوقهم العلمية والمادية.
- نشر روح المثابرة والجدية والتنافس البناء والاحترام المتبادل بين الباحثين على اختلاف فئاتهم لدعم مسيرة البحث العلمي وضمان تواصله.
- توزيع العمل البحثي على أعضاء الفريق بما يضمن تبادل الخبرات وإتقان العمل بين أعضاء الفريق المشاركين في البحث والرفع من مستوياتهم.
 - 0. اختيار فريق العمل ذو الكفاءة والقدرة على الإنجاز بناءً على معايير موضوعية دون محاباة.



الفصل الثانى: القواعد المنظمة لإجراء البحوث بجامعة بيشة

أولاً: ضوابط التعامل مع البحوث على الإنسان

المادة الثامنة: البحوث على الإنسان:

مع مراعاة ما ورد في نظم " أخلاقيات البحث العلمي على المخلوقات الحية" الصادرة بالمرسوم الملكة رقم (٥٩ /م) وتاريخ ١٤٣١/٩/١٤ ه، ولائحته التنفيذية الصادرة عن مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية عام ١٤٣٣ه تحدد هذه الوثيقة الالتزامات التالية الواجب اتباعها أثناء إجراءات البحوث على الإنسان:

- تلتزم الجامعة وجميع من يعمل في البحث العلمي بجميع الأنظمة المتعلقة بالبحوث على الإنسان، ولوائحها التنفيذية على الدولة.
- تبنى الموافقة على اجراء البحث العلمي على الإنسان مراعاة حقه في الحياة الطبيعية وسلامته من جميع أنواع الأذي وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية.
- ٣. يلتزم الباحثون بأن يكون البحث على الإنسان لأهداف علمية واضحة، وأن يكون مسبوقاً بتجارب معملية كافية على الحيوان إذا كانت طبيعة البحث تقتضى ذلك وفقاً للشتراطات البحوث السريرية المحكمة.
- يلتزم الباحثون بأن تكون مصلحة الإنسان الذي يجرى عليه البحث- المتوقعة أو المنتظرة من اجراء التجربة أو البحث العلمي عليه أكبر من الضرر المحتمل حدوثه.
- يلتزم الباحثون بعدم استغلال ظروف الإنسان الذي يجرى عليه البحث بأي شكل من الأشكال، وألا يكون تحت أي نوع من الإكراه أو الاستغلال.
- يلتزم الباحثون بعدم اجراء البحوث على اللقاح الآدمي والأمشاج والأجنة إلا وفق الضوابط التي تحددها "اللائحة التنفيذية لنظام البحث العلمي للمخلوقات الحية" والتعريفات المدرجة ضمنها.
 - ٧. يلتزم الباحثون بعدم اجراء البحوث التي تهدف إلى استنساخ الإنسان.
- يلتزم الباحثون بأخذ الموافقة بعد التبصير عند اجراء البحوث على الأنسجة والخلايا الحية والأجزاء المنفصلة ويشمل ذلك الخلايا الجذعية المستخلصة من الحبل السري، أو الخلايا الجذعية الكهلة.
- يلتزم الباحثون بعدم اجراء البحث على القاصر، أو ناقص الأهلية أو المعاق إلا إذا كانت هنالك مصلحة لهذه الفئات.
- ١٠. يلتزم الباحثون بعدم استخدام المرأة الحامل والجنين وناتج الحمل في البحث العلمي إلا وفق الضوابط التي تحددها اللائحة التنفيذية لنظام البحث العلمي على المخلوقات الحية.
- يلتزم الباحثون بالشروط والضوابط التي تحددها اللائحة التنفيذية لنظام البحث على المخلوقات الحية عند اجراء البحوث التي تتطلب نقل استغلال الخلايا والأنسجة والمشتقات الداخلة به تكوين النطف والأمشاج واللقاح الآدمي.

- ۱۲. يلتزم الباحثون بعدم استنساخ الأجنة للحصول على الخلايا الجذعية ، أو التبرع بالنطف والبويضات لإنتاج بويضة مخصبة بغرض تحويها إلى جنين من أجل الحصول على الخلايا الجذعية منها وإجراء البحوث عليها.
 - ١٣. يلتزم الباحثون بعدم أنشاء بنوك لحفظ الخلايا التناسلية والنطف بغرض اجراء التجارب عليها.
- 18. يلتزم الباحثون بعدم اجراء البحوث التي ممكن أن تؤثر تأثيراً سيئاً في المجتمع وبخاصه تلك التي تكرس التفرقة على أساس العرق.
- 10. يلتزم الباحثون عند اجراء البحوث على الفئات الخاصة مثل: الأفراد المنتمين إلى فئة عمرية، هي أقل من ثماني عشرة سنة، أو من كبار السن أو ذوي الاحتياجات الخاصة أو السجناء بما يلي:
- اتباع المنهج البحثي الذي يتماشى مع هذه الفئات ولا يضر بها من الناحية النفسية أو
 الجسدية.
 - اجراء البحث في ضوء التشريعات التي تتعلق بحماية الإنسان.
 - شرح وإيضاح مشروع البحث بيسر وبلغة واضحة لهذه الفئات قبل اجراء البحوث عليها.
- الحصول على موافقة كتابية من ولى الأمر، أو وكيله أو من ينوب عنهما أو يمثلهما قانونياً.

ثانياً: ضوابط التعامل مع الكائنات الحية غير الإنسان

المادة التاسعة: البحوث على الكائنات الحية:

يجب على الباحث في إطار فريق العمل الالتزام "باللائحة التنفيذية لنظام أخلاقيات البحث العلمي على المخلوقات الحية" الصادرة عن اللجنة الوطنية للأخلاقيات الحيوية مع الاهتمام بشكل خاص بما يلي:

- ۱. مراعاة أن تكون المعامل والمختبرات مجهزة بما يناسب التعامل مع الكائنات الحية من جهة النقل والحفظ وإجراء التجارب وتجنب التلوث والعدوى.
- ٢. ضرورة اجراء كافة التجارب على الكائنات الدقيقة المعدية في معامل فئة (P3) حفاظاً على العاملين ولمنع تسرب الكائنات المعدية خارج المعامل.
- ٣. ضرورة أن تكون القوى البشرية (الباحثين، التقنين، والعمال) المتعاملة مع المخلوقات الحية مؤهلة تماماً مع المنظور العلمي والمهاري والأخلاقي للتعامل مع تلك الكائنات.
- التزام الباحث الرئيسي بالحصول على الموافقة الرسمية عند استيراد أو إرسال أو نقل أو تخزين
 أي عنصر حى بغرض البحث العلمى.
- ٥. ضرورة استخدام أقل عدد ممكن من حيوانات التجارب وتجنب قدر الإمكان إيلام أو أذى تلك
 الحيوانات عند اجراء التجارب.
 - 1. عدم الاستخدام السلبي للحيوان المهدد بالانقراض.

- ٧. عدم استخدام النباتات التي تضر بالتوازن البيئي للغطاء النباتي، وكذلك النباتات المهددة بالانقراض.
- ٨. يجب الالتزام بعد الحصول على الموافقة الرسمية من الجهات المعنية بالإحاطة الكاملة لأي إنسان يخضع للتجارب بكافة الجوانب المتعلقة بالتجارب والآثار التي يمكن أن تترتب عليها، وأخذ موافقة خطية من الخاضع للتجارب.
- ٩. مراعاة الضوابط الشرعية والأخلاقية بشأن بحوث هندسة الجينات (الهندسة الوراثية) بعدم اجراء
 بحوث الاستنساخ البشرى أو تجارب الخلايا الجذعية (الجينية) بغرض تكوين الأجنة أو الإتجار في
 الأعضاء البشرية، واستخدامها فقط في أغراض العلاج الجيني (Gene therapy).
- ۱۱. التزام الباحث عند اجراء تجارب التحور الوراثي (Gene transfer) على الكائنات الدقيقة المعدية إلا عند الضرورة القصوى.
- ا١١. الالتزام بالتخلص الآمن لكافة المخلفات والآثار الناتجة عن التجارب التي تجري على الكائنات الحية.
- ١٢. التزام الباحث بالإبلاغ الفوري للجهات المسؤولة عن أي خطأ تجريبي يترتب عليه ضرر للصحة العامة والبيئة.
- ۱۳. الالتزام بحظر النشر المخطط لأي نبات تم هندسته (GMOs) وإجراء التجارب في أضيق الحدود في بيوت محمية لا تسمح بالتسرب وبعد الحصول على موافقة رسمية من الجهات المختصة، مع التخلص الآمن من بقايا التجارب بعد انتهائها.

ثالثاً: ضوابط النشر والتأليف

المادة العاشرة؛ التأليف والنشر؛

يلتزم الباحث في مجال الإعداد والنشر بما يلي:

- الدلتزام بالنظم والقوانين المحلية والدولية النافذة في المملكة لحقوق النشر والتأليف، خاصة فيما
 يتعلق بالحصول على موافقة إلكترونية مسبقة من المؤلف أو الناشر عند الرغبة في ترجمة مؤلف
 أو جزء منه أو إعادة نشر صورة أو شكل أو غيرها.
- الإشارة إلى المصدر أو المصادر التي اقتبس منها أو استند إليها في إعداد مؤلفة في موضعها وذكرها في قائمة المراجع.
- ٣. التزام الباحث بمراعاة حقوق المشاركين في البحث والفرق المعاونة عند إعداد الأوراق العلمية للنشر ، أو استخدام نتائجها في إعداد كتاب علمي.
- عدم إرسال الورقة العلمية المراد نشرها إلى أكثر من جهة في آن واحد. ويستثنى من ذلك المجلات
 التي لم ترد على المؤلف رغم طلب المؤلف بسحب البحث من المجلة.
- 0. عدم تكرار نشر الورقة العلمية في مجلة علمية أخرى، أو في سجل مؤتمر أو ندوة علمية دون إجراء إضافات أو تعديلات جوهرية عليها، إلا في حالة سماح الجهات الناشرة بذلك، مع عدم إغفال الإشارة

- إلى المراجع أو المصدر الأصلي الذي سبق وتم نشر الورقة فيه. ويستثنى من ذلك المجلات التابعة للمؤتمرات والتي يعترف بها المجلس العلمي بالجامعة.
- الإشارة لعمادة البحث العلمي بالشكر والعرفان حسب الصيغة المعتمدة بالنسبة البحوث الممولة من عمادة البحث العلمي.

المادة الحادية عشرة: حقوق الأخرين:

يلتزم الباحث في مجال حفظ حقوق الآخرين بما يلي:

- ا. عدم إغفال أسماء المشاركين في البحث، عند الرغبة في نشر الأبحاث أو الأوراق العلمية أو المشاركة في مؤتمر أو ندوة.
 - ٢. الإشارة لجهود الغير الذين تم الاستفادة من أعمالهم حتى في حالة عدم نشرها.
- مراعاة ترتيب أسماء الباحثين في الأعمال المشتركة بناءً على مساهماتهم الفعلية في ذلك العمل،
 وفى حالة التساوي في المساهمة فتذكر أسماؤهم أبجدياً، إذا لم يكن هنالك اتفاق فيما بينهم
 يقضى بغير ذلك.
 - عدم كتابة أسماء من لم يكن لهم مساهمة فعلية في العمل المنشور.
- 0. الاتفاق مع صاحب المشروع البحثي أو الممول المالي على حقوق النشر والتأليف، وتوثيق ذلك قبل البدء في تنفيذ البحث، والالتزام بهذه الحقوق عند النشر.
- احترام حق المجتمع في حق نشر الإنجازات العلمية، وعدم محاولة تشويه الحقائق العلمية أو تأخير نشرها.

الفصل الثالث: القواعد المنظمة للممارسات الأخلاقية والمخالفات والعقوبات

المادة الثانية عشر: اختلاق نتائج علمية:

يحظر على الباحث تزييف أو تلفيق نتائج علمية - مهما كان قدرها - لا تقوم على أساس البحث العلمي أو نتائجه التجريبية، والادعاء على أنها ناجمة عن بحث علمي تجريبي.

المادة الثالثة عشر: تحريف النتائج العلمية:

على الباحث عرض النتائج العلمية التي يتوصل إليها دون تشويه وعدم استبعاد المنحرف أو الشاذ من النتائج الحقيقية الناجمة عن التجارب العلمية المنفذة في حدود القواعد الإحصائية في هذا الشأن بهدف إظهارها متسمة بالاتساق الكامل الذي تطلبه بعض المجلات العلمية.

المادة الرابعة عشرة: المبالغة في دلالات النتائج العلمية وأهميتها:

على الباحث الامتناع عن التضليل العلمي الموجه، ومن ذلك التركيز المعتمد على إبراز مضمون أو إقرار مدلول قد يكون عرضياً ضعيف الدلالة، ومعاملته بمستوى متكافئ مع بقية النتائج المتحصل عليها في السياق العام في البحث العلمي وإهمال دلالات أرقام أخرى قد يؤدي إبرازها إلى إضعاف الفكرة التي يتمحور البحث حولها.

المادة الخامسة عشرة: الانتحال أو الاستلال السرقة العلمية:

يحظر على الباحث أن ينسب إلى نفسه جزءاً أو كلاً من عمله (الاستلال) أو عمل غيره (الانتحال)، أو إهمال الإشارة إلى مصدر أي فكرة أو أي جزء من العمل البحثي أو المؤلف مهما كانت.

المادة السادسة عشرة: عدم تحرى الدقة في الإسناد أو المراجع:

ينبغي على الباحث تجنب المبالغة في ذكر المراجع العلمية والإسناد دون الرجوع إليها، وتلافى سرد أسماء المراجع للإيحاء بسعة خلفيته العلمية في مجال بحثه، من أجل ترسخ الانطباع لدى القراء أو المحكمين بإحاطته بمجمل ما يدور في نطاق تخصصه.

المادة السابعة عشرة: التضليل في كتابة السيرة العلمية الذاتية:

يجب على الباحث تحرى الدقة والمصداقية في كتابة سيرته العلمية وعدم المبالغة في إبراز الخبرات والإنجازات الشخصية بهدف الحصول على أي مصلحة أو تضليل الأخرين.

المادة الثامنة عشرة: المخالفات والعقوبات:

في حال وجود شبهة علمية أو مخالفة لقواعد أخلاقيات البحث العلمي يحال الأمر إلى التحقيق أو بمعرفة لجنة لتحديد الوقائع المشتبه بها فاذا ثبت وجود إخلال بالضوابط وممارسات الأمانة العلمية أو تضارب مصالح أو نزاع بين أعضاء الفريق البحثي يرفع الأمر إلى الجهة المنوط بها الأبحاث (مركز بحوث أو مجلة علمية الخ) إلى لجنة أخلاقيات البحث العلمي بالجامعة تقرير بالخلال وتتخذ الجنة الإجراءات التالية:

العقوبات:

- ا. تقوم لجنة أخلاقيات البحث العلمي المشكلة بالجامعة بمناقشة الباحث/ين المخالف/ين عن أسباب المخالفة وتحديد الباحث المتسبب (ولها الاستعانة قيمن تراه من أهل الاختصاص) ومن ثم تضع توصيتها حيال ذلك. وفق الإجراءات المعمول بها في الجامعة والمنصوص عليها في أنظمة الدولة.
- ٢. تقوم لجنة أخلاقيات البحث العلمي بالإبلاغ رسميا بما توصلت إليه مع الباحث/ين المخالف/ين في تحديد المتسبب في الخالفة خلال شهرين بحد اقصى إلى الجهة التي ينتسب إليها الباحث الرئيس.
- ". تقوم لجنة أخلاقيات البحث العلمي بتطبيق إجراءات المخالفة العلمية على الباحث الرئيس والباحث المخالف حسب توصيتها وذلك بتطبيق الإجراءات التالية:
- أ) توصى بإلغاء الموافقة السابقة لمقترح الشروع البحثي المقبول للباحث من تاريخ تطبيق الإجراءات في حالة كونه باحثا رئيسا فيه.
- ب) يستبعد اسم الباحث المخالف من جميع المشاريع البحثية من تاريخ تطبيق الإجراءات إذا كان باحثا رئيسا أو مشاركا.
- ج) توصية برفض تقديم أي إنتاج علمي للباحث المخالف لمدة لا تقل عن عام ولا تزيد عن ثلاثة أعوام وفقا لما تقرره لجنة أخلاقيات البحث العلمي بالجامعة، وفق ما توصي به اللجنة الدائمة لأخلاقيات البحث العلمي ويقره المجلس العلمي بالجامعة.
 - توصية بحرمان الباحث من الدعم في حالة وجود عدم صحة ما جاء في سيرته الذاتية.
 - 0. يلزم الباحث بإعادة كامل المستحقات للجهة الداعمة في حالة عدم الالتزام بالشكر لها.
- ٦. تقدر مستحقات الباحث المخل حسب ما اسند إليه من مهام ويطالب باسترداد ما استلمه منها بما
 لا يقل عن ثلث مستحقاته.
- ٧. يمنح مقدم البحث أو المشروع فرصة تقرر مدتها لجنة أخلاقيات البحث العلمي لاستدراك أدراج اسم
 أو أكثر من الباحثين المشاركين في فريق العمل إن ادعى انه سقط سهوا.
- ٨. يُحرم رئيس الفريق البحثي في حالة البرامج المدعومة من الدعم في حالة ثبوت استغلال سلطته لمصالحه الشخصية، ويلزم مقدم البحث أو المشروع بإعادة الدعم للجهة الداعمة في حالة ثبوت رفض إدراج أحد الباحثين المشاركين في فريق العمل كمؤلف على الأبحاث المعدة للنشر.
- 9. يستبعد من العمل البحثي، ويحرم الباحث الرئيس من الدفعة الأخيرة من الدعم عند ثبوت تقديمة أو نشره لنفس البحث في أكثر من دورية أو جهة نشر.
- ١٠. يحرم الباحث الرئيس من التقديم لأبحاث مدعومة لمدة عام أو ثلاثة أعوام حسب ما تراه لجنة أخلاقيات البحث العلمي عند ثبوت إخلاله بالتزامات الباحثين.
- ١١. يحال الباحث الرئيس إلى لجنة أخلاقيات البحث العلمي بالجامعة للتحقيق. ويتم إخطار جهة عمله في حال إعلان نتائج البحث في وسائل الإعلام قبل تحكيمه نهائيا وللجنة أن توقع عليه من العقوبات ما تراه مناسبا.
- ۱۲. يعاقب كل من تعدى على حقوق الملكية الفكرية (المنتحل والمستل والمزور والملفق)، بعد إتاحة الفرصة له للرد على ما ثبت عليه والدفاع عن نفسه، وثبوت ذلك عليه بالأدلة بقرار من المجلس

- العلمي، وذلك بعقوبة أو أكثر من العقوبات التالية اعتباراً من تاريخ قرار المجلس العلمي بثبوت المخالفة، (حسب ما تقرره لجنة أخلاقيات البحث العلمي بالجامعة):
 - أ) التحفظ على جميع النسخ المخالفة ومخاطبة الجهات المعنية لاتخاذ ما يلزم من إجراءات.
- ب) التوصية بإلغاء تمويل المشروع وسداد غرامة مالية للجهة الداعمة بما لا تتجاوز قيمة المشروع كحد أقصى.
- ج) الحرمان في المشاركة في أي برنامج مدعومة بما لا يقل عن عام ولا يزيد عن خمسة أعوام مع إبلاغ جهة عمله.
- د) يحرم المخالف من التقدم للترقية لمدة عام إلى ثلاثة أعوام في حال ثبوت المخالفة عليه للمرة الأولى، ولمدة ثلاثة إلى خمسة أعوام للمرة الثانية، ونهائياً في المرة الثالثة.
- ١٣. تُطبق في حق المخالف إحدى العقوبات السابقة الفقرة السادسة عشر وفقا للقواعد المنظمة للأخلاقيات البحث العلمي بجامعة بيشة إن ثبت نقله ثلاثة أسطر متصلة (أو ٢٠ كلمة عربية نوع الخط Times New Roman الحجم ١٢. الحجم ١٢.
- 18. النقل مع الإحالة لأكثر من ثمانية أسطر متصلة يعتبر في حكم الاستلال ويعاقب مرتكبه في حالة تقدمه للترقية العلمية بما ورد في المادة الخامسة والثلاثين من اللائحة الموحدة لشؤون أعضاء هيئة التدريس في حكمهم وقواعدها التنفيذية.
- 10. لا يسند التحكيم مرة أخرى، ويحرم المحكم في المكافئة إذا ثبت عدم واقعية تحكيمه وفق المنهجية المتعارف عليها، وتحيزه سلباً أو إيجاباً، أو وجود تعارض مصالح مع القائمين على البحث، وكذلك في حالة عدم التزامه بالزمن المحدد للتحكيم.
- ١٦. يحرم المستشار في مشاريع البحث العلمي من المكافئة في حالة عدم تنفيذه لبنود الاتفاق، أو إخلاله بأخلاقيات وقيم البحث العلمي المتعارف عليها وفق اللوائح المنظمة لذلك.
- ١٧. عند الإخلال بشروط إجراء البحوث على الإنسان و/أو الحيوان و/أو النبات تطبق الجزاءات الواردة في اللائحة التنفيذية لأخلاقيات البحث العلمي على الكائنات الحية، والصادرة من جامعة بيشة (القواعد المنظمة لأخلاقيات البحث العلمي بجامعة بيشة).

الفصل الرابع: تطبيقات القواعد المنظمة لأخلاقيات البحث العلمي بجامعة بيشة

المادة التاسعة عشرة: تاريخ اعتماد القواعد المنظمة لأخلاقيات البحث العلمي وتطبيقها:

يُعمل بهذه القواعد اعتباراً من تاريخ اعتمادها من مجلس الجامعة، ويُلغَى كُلُّ ما يتعارض معها.

المادة العشرون: أهم التطبيقات بجامعة بيشة:

- اللجنة التنفيذية العلمية بعمادة البحث العلمي بجامعة بيشة.
- اللجنة المحلية لأخلاقيات البحث العلمي بكلية الطب جامعة بيشة.
 - اللجنة الدائمة للبحوث بجامعة بيشة.

الملاحق

(أنموذج ١)

الموافقة بعد التبصير Informed Consent

UBCOM-RELOC Ref N0:	الرقم المرجعي للبحث بلجنة أخلاقيات البحث العلمي:
Subject or Study Number:	اسم المشارك أو رقمه:
Medical Record Number (if applicable):	رقم السجل الطبي (إن وجد):
Study Title:	
	عنوان البحث العلمي:
Principal Investigator:	الباحث الرئيس:
Address:	العنوان:
Telephone:	رقم الهاتف:
Why is this study being done?	ما سبب القيام بهذا البحث العلمي؟
How many people will take part in this study? (Sample Size)	كم عدد الأشخاص المفترض مشاركتهم في هذا البحث العلمي؟ (حجم العينة)
What is involved in the Study? (Research Objectives)	ماذا يتضمن هذا البحث العلمي؟ (أهداف البحث)
What is involved in the study: (Hesselfort espectives)	المادا ينطبن شدا البخت العندي: (اشدانت البخت)
Study location:	موقع إجراء هذا البحث العلمي:

What is expected of me during the study?	ما المطلوب مني خلال هذا البحث العلمي؟
How long will the individual subject's participation last?	مدة مشاركة الشخص المعني؟

Can I stop being in this study?	هل يمكنني إنهاء المشاركة في هذا البحث العلمي؟
You can decide to stop at any time. Taking part is purely voluntary.	المشاركة طوعيه محضة ويمكنك أن تنهيها في أي وقت تشاء.

What are the benefits of this study?	ما هي فوائد هذا البحث العلمي؟
[e.g., no benefits]:	[على سبيل المثال, لا توجد فوائد]:
There will be no direct benefit to you from taking part in this study.	لن تكون هناك أي فائدة مباشرة لك من المشاركة في هذا البحث العلمي.
Study results may be useful to the patients in the future.	نتائج هذا البحث قد تكون مفيدة للمرضى في المستقبل.

What are the risks of this study?	ما هي المخاطر المتوقعة من المشاركة في هذا البحث العلمي؟

What are the costs of this study?	وما هي تكاليف المشاركة في هذا البحث العلمي؟
There are no costs to you if you take part in this study.	لا توجد تكاليف للمشاركة في هذه هذا البحث العلمي.

Will I be paid for taking part in this study?	هل هنالك أجر مقابل المشاركة في هذا البحث العلمي؟

What are the alternatives?	ما هي البدائل؟

Will my information be kept private?	هل سيتم الحفاظ علي معلوماتي بسرية؟
Your personal information will be kept private. It will be given out	معلوماتك الشخصية سيتم الحفاظ عليها بسرية تامة. ولا تعطي إلا إذا اقتضى
only if required by law. Your personal information will not be used	الأمر وذلك في حدود النظم والقوانين المطبقة بهذا الخصوص. معلوماتك
in any reports.	الشخصية لن تستخدم في أي تقارير.

What are my rights if I take part in this study?	ما هي حقوقي إذا شاركت في هذا البحث العلمي؟
Taking part in this study is your choice. You may choose to take	المشاركة في هذا البحث العلمي هي بمحض اختيارك. يمكنك أن تختار
part or not to take part. If you decide to take part in the study, you	المشاركة أو لا. إذا قررت أن تشارك في هذا البحث العلمي، يمكنك التوقف
can quit at any time. There will be no penalty to you for your	في أي وقت تشاء. وإذا لم تشارك لن تكون هناك أي عقوبة لك, ولا تتأثر
decision. Your medical care will not change.	الرعاية الطبية المقدمة لك بسبب هذا القرار.

Who do I call if I have questions or problems?	بمن يمكنني الاتصال إذا كان لدي أسئلة أو مشاكل؟
If you have questions about the study, you can call Pl at . If	إذا كانت لديك أسئلة عن هذا البحث العلمي ، يمكنك الاتصال بالباحث الرئيس
you have any questions about "rights of human subjects," you	على هذا الرقم . إذا كانت لديك أي تساؤلات حول "حقوق الأشخاص
may call the Chairman of the IRB at extension 26913. If you have	موضوع البحث، " يمكنك الاتصال برئيس لجنة أخلاقيات البحث العلمي (IRB)
an emergency, call .	على الرقم ٢٦٩١٣ . إذا كان لديك مكالمة طارئة اتصل ب

CONSENT:					إقرار بالموافقة:
Subject:					المشارك:
I will receive a signed copy of t	his consent form		في أي وقت لاحق.	ً . أي أسئلة إضافية	أقر أنا بأن هذا البحث العلمي وإجراءاته كل سؤال لدي الآن. ويمكنني أن أسأل كما يمكنني إنهاء المشاركة في هذا اا
					الرعاية الصحية المقدمة لي.
				ار بالموافقة.	سأحصل على نسخة موقعة من الإقر
Subject Signature:					توقيع المشارك:
Date:					وحيح المسارك
Time:		PM	م _□	□	الوقت:
Person Obtaining Consent:				وافقة:	الشخص الحاصل على الإقرار بالم
I have explained the nature a risks involved. I have answered best of my ability. I will give a to the subject.	d and will answer	questions to the	 بقدر الإمكان. سأعطي	على جميع الأسئلة	أقر بأنني قد شرحت بصورة كاملة، ط ينطوي عليه من مخاطر. ولقد أجبت نسخة موقعة من الإقرار بالموافقة لل
Signature of Person Obtaining	Consent:			الموافقة:	توقيع الشخص الحاصل على الإقرار بـ
Date:					التاريخ:
Time:		□ PM	م□	□	الوقت:
Principal Investigator:					الباحث الرئيس:
Signature of Principal Investig	ator:				توقيع الباحث الرئيس:
Date:					التاريخ:
Time:		□ PM	م□	ص 🗆	الوقت:
Star	mp			Stam	p

(أنموذج ۲)

جدول إجراءات الإخلال بضوابط الأمانة العلمية

- يتم احتساب معدل الاقتباس / الانتحال (% للمطابقة Similarity)، باستخدام برنامج Thenticate على أساس (٢٠) كلمة متصلة، وتكون الحدود القصوى المقبولة للاقتباس أقل من ٣٠٪ مع مراعاة استبعاد صفحة الغلاف والمراجع والطرق والمواد والسيرة الذاتية للباحثين.
- في حالة تجاوز النسبة تُطبق الإجراءات، بعد إتاحة الفرصة له للرد كتابةً على تقرير معدل الانتحال، ووفق البند الخامس والثلاثين من القواعد التنفيذية لمواد الترقية بجامعة بيشة على النحو التالي:

الإجراء المتخذ	في حالة ثبوت الانتحال
رفض البحث المتقدم به من لجنة أخلاقيات البحث العلمي، مع	للمرة الأولى بدون استلال
التوصية للمجلس العلمي بالحرمان من التقدم للترقية لمدة ثلاثة	سابق
أعوام أو ما يراه من عقوبات أو إجراءات أخرى	سابق
رفض البحث المتقدم به من لجنة أخلاقيات البحث العلمي، مع	
التوصية للمجلس العلمي بالحرمان من التقدم لمدة خمسة أعوام	للمرة الأولى مع استلال سابق
أو ما يراه من عقوبات أو إجراءات أخرى	
رفض البحث المتقدم به من لجنة أخلاقيات البحث العلمي، مع	
التوصية للمجلس العلمي بالحرمان من التقدم للترقية نهائياً أو ما	للمرة الثانية
يراه من عقوبات أو إجراءات أخرى	

(أنموذج ٣) أدبيات البحث والموافقة الأخلاقية

أنموذج (أ)

Research Review and Ethical Approval Form: Parts A and B

This form serves as both a decision-making tool and application for ethical approval of research projects involving human subjects.

	A 11	-
•	Address:	
•	Phone Number:Email Address:	
		● عنوان البحث:
•	Project Title:	-
•	Project Estimated Duration: from to	-
RF	ESEARCHER(S) DECLARATION:	
1.	Research Authenticity and Novelty: We, the undersigned, acknowledge the authentimentioned research and that we are responsible to all parties in the case of proven otherwise.	city of the above-
2.	Eliminating Conflicts of Interest: We, the undersigned, agree that there is no conflict of ir	
2	mentioned research, provided that the UBCOM or the University of Bisha does not inflict any Meeting the criteria for protecting human subjects:	narm.
3.	A. All investigators and co-investigators are trained in the ethical principles, and relevant	ant regulations and
	institutional policies governing human subject research;	ant regulations and
	B. Human subjects will voluntarily consent to participate in the research when appropriate in the r	riate (e.g., surveys
	interviews) and will provide subjects with pertinent information, e.g. risks and benefits, for investigators, and UBCOM-RELOC chair, etc.	
	C. Human subjects will be selected equitably, so that the risks and benefits of the research at	re justly distributed
	D. The UBCOM-RELOC will be immediately informed of any information, unexpected or would increase the risk to the human subjects and cause the category of review to be upgor Full Review;	
	E. The UBCOM-RELOC will be immediately informed of any complaints from participants and benefits; and	regarding their risks
	F. Confidentiality and privacy of the subjects and the research data will be maintained app minimal risk to subjects.	ropriately to ensure
4.	Attached Items:	
	A. Part A Form: Decision Making Tool	
	B. Part B Form: Research Project Proposal	
•	Signature of the Principal Investigator: The undersigned accepts responsibility for th	is study, including
	adherence to UBCOM-RELOC guidelines and policies and acknowledges the rese	earch authenticity
	elimination of conflicts of interest and meeting criteria to protect human subjects.	

authenticity, elimination of conflicts of interest and meeting criteria to protect human subjects.

Signature of the Supervisor (if any): The undersigned accepts responsibility for revision and approval for this study, including adherence to UBCOM-RELOC guidelines and policies. Acknowledge the research

Supervisor Name:		
Signature		
Research Review and Ethical A	Approval Form Part	rt A:
Decision Making Tool		
Does the project fall under the ca	ategory of human sub	bjects' research?
Questionnaire:		
		onnaire (questions 1-10) to determine if the proposed pronsubjects are called participants in a research study.
anyone else but the researche?. Could participant's reputati identified?	er? ons, financial standing as about or explore sen	ble through records, responses, or personal information NO \(\subseteq\) YES \(\subseteq\) ling, or legal standing be at risk if their responses we NO \(\subseteq\) YES \(\subseteq\) ensitive aspects of participant's lives, such as illegal conductor of sexual issues?
,		NO O YES O
cell phone, etc.? 5. Are participants forced or de	eceived to participate,	es or audio of the participants, via any means, camera, au NO YES Ce, and are they not allowed to withdraw at any time? NO YES Co of participants, who are considered vulnerable populations and C. Children who are under the age of 18
D. Economically disadvantage	d E. Pregnant women	F. Legally incompetent adults
G. Traumatized or comatose7. Does the project involve any	H. Prisoners	I. Cognitively or mentally impaired individuals tivities? NO YES , Specify:
A. Administration of drugs D. Administration of alcohol G. Invasive procedures	B. Taking tissue samp E. Use of medical dev	nples C. Drawing blood
3. Is any of the data to be collected.	cted online with ident	ntifiable email addresses or electronic signatures?
records?		e data to individual participants be included in your resear NO O YES O
0. Does the research involve the NO YES O	e study of existing data	atabases where the individual participant data is identifial
Signature of Principal inve	stigator:	
		res the project in the category of human subject research UBCOM-RELOC review is required.

OBCOM Research Committee Use Only	
UBCOM-Research Committee Review Member(s):
1	Signature:
2	Signature:
Date Reviewed: /	
UBCOM Research Committee recommendation for	UBCOM-RELOC Review:
A. Full Board Review O B. Expedited Review	C. Exemption from Review 🔾
UBCOM-RELOC Member Name Submitted to: _	
Signature:	Date:/

تابع أنموذج (٣): أدبيات البحث والموافقة الأخلاقية

أنموذج (ب)

Research Review and Ethical Approval Form Part B:

Application for UBCOM-RELOC Approval

The researcher should submit his approved research proposal to the UBCOM-RELOC team identified by the UBCOM-RELOC secretary. The following items must be supplied in your research proposal.

All information is to be included.

- 1. Project title
- 2. Contact Information for Principal Investigator
 - a. Contact information for Additional Investigators/team members
- 3. Funding Status
- 4. Project Timeline (Estimates are acceptable)
 - a. Start of data collection
 - b. End of data collection
 - c. Period of data analysis
 - d. End of study
- 5. Participants in the study: Provide a description of the participants in the study; include age, sex, ethnicity, race, and other identifying characteristics. Provide rationale for the use of vulnerable populations. Describe any precautions that would be taken to minimize risk to participants. Describe procedures for obtaining consent/assent. If consent is not to be obtained, provide a rationale.
 - a. Attach consent form if applicable
- 6. Location of the study:
 - a. Name, address, description
 - b. Attach letter of agreement from appropriate facility personnel
- 7. The proposal must include the following information, in the order indicated, from your research project.
 - a. Specific Aims of the Study
 - b. Sample characteristics:
 - i. Statement regarding the processes that you will use to recruit participants
 - ii. Describe sample demographics and sampling plan
 - c. Methods of Data Collection and Analysis
 - i. Be sure to include a description of any quantitative and/or qualitative techniques.
 - ii. Attach any questionnaires, surveys, tests, tools or research instruments
 - d. Statement of potential risks to participants that are inherent in this research protocol.
 - i. For example, identify possible sources of: breaches of confidentiality, treatment complications, psychological distress
 - e. Statement regarding precautions and safeguards that are incorporated into the design to minimize potential risks.
 - f. Statement of potential benefits to the participants.
 - g. Statement regarding precautions and safeguards that are incorporated into the design to maximize potential benefits.
 - h. A step-by-step description of the procedures that will be used in this project.
- Are there any potential risk expected towards participants in this study?

NO O YES O (if YES, attach Minimal Risk Consent)

Signature	Date/
UBCOM-RELOC Decision	
• <u>UBCOM-RELOC Use Only</u> Date of Application for Ethical	y: FOR APPROVAL Approval:/
UBCOM-RELOC Decision:	
Exempted Expedited (Need Full Board Review (go to Full Board Review page)
Modifications to be listed here	(if needed):
	(
	gnature <u>approval</u> for exempt or expedited research:
UBCOM-RELOC members sig	gnature <u>approval</u> for exempt or expedited research: Signature:
UBCOM-RELOC members sig	gnature <u>approval</u> for exempt or expedited research: Signature:
UBCOM-RELOC members sig Name:	gnature <u>approval</u> for exempt or expedited research:
UBCOM-RELOC members sig Name: Name:	gnature <u>approval</u> for exempt or expedited research: Signature: Signature:
UBCOM-RELOC members sig Name: Name:	gnature <u>approval</u> for exempt or expedited research: Signature: Signature:
UBCOM-RELOC members sig Name: Name:	gnature <u>approval</u> for exempt or expedited research: Signature: Signature:

Date of Application for Ethical Approva	
UBCOM-RELOC members signature for	or denial of Application:
Name:	Signature:
Name:	Signature:
Name:	Signature:
Rationale:	
Denials go to full board review: Date of full board review:	
Disposition:	

UBCOM-RED te of Application of Appli		oval:/		
approval (Approval	with modifications (Denial of Applica	tion (
odifications to	be listed here (if need	ded):		
ntionale (in case	e of denial of applica	tion):		
ttending Memb				
	ers of the Board Name	Role in the committee	Affiliation	
No.	ers of the Board	Role in the	Affiliation	
No.	ers of the Board	Role in the	Affiliation	
No.	ers of the Board Name	Role in the	Affiliation	
ttending Memb No. BCOM-RELOC	ers of the Board Name	Role in the	Affiliation	

(أنموذج ٤)

Research Proposal المقترح البحثي

1. Basic Information

١. البيانات الأساسية

Title		عنوان المقترح البحثي		
	University of Bisha		باللغة الإنجليزية English Title جهة تمويل البحث	
	University of Bisha		Research Funding Sou	
Budget (can be	e an estimate)	Saudi Riyals	الميزانية	
Duration (can b	e an estimate)	months	المدة الزمنية	
		بیانات النواصل مع ا f the Principal Investigator		
Eı	mail	Mobile no.	Phone no.	
hsonbl@	ub.edu.sa	05		
	Principal Investigator	الباحث الرئيس		
Nar	ne	Design	ation	
Signature of Principa UBCOM Research Co			Date/20	
UBCOM Research Co	ommittee Use Only:	bject Number	Date//20 Date//	
UBCOM Research Co The proposal review of Meeting Number UBCOM Research Co □ Approved □ Remarks and Mod	ommittee Use Only: on: Su ommittee Decision regardin lifications (if any):		Date//	

2. Research Objectives:	٦. اهداف البحت:
3.Literature Review of the Research:	
4.Data Collection and ethical consideration:	
5. Selected References:	

6.Duties and Responsibilities of research team:

٦. واجبات ومسؤوليات فريق البحث:

RESEARCH TEAM N	MEMBERS	DUTIES AND RESPONSIBILITIES		
		<i>></i> .<		

(أنموذج ٥)

خطاب الموافقة / القبول

Ethical Clearance Approval Letter

Ref No.: UBCOM/ H-06-BH-087 (03/01)
Date: Sunday, November 10 th , 2019
To Principal Investigator(s)/
Designation/
RE: ETHICAL CLEARANCE APPROVAL FOR THE STUDY TITLED ""
Reference is made to the above heading.
I am pleased to inform you that the chairman has on behalf of the Research Ethics Local Committee, College of
Medicine, University of Bisha (UBCOM-RELOC) (REGISTERATION No. H-06-BH-087), approved the ethical
clearance of the above mentioned study based on recommendation of the committee issued on (date of
decision).
The validity of this ethical clearance is one year effective from date of decision to same date next year. You will
be required to renew the ethical clearance on yearly basis if the study is not completed at the end of this
clearance. You will be expected to provide a progress report on renewal of this clearance and final report upon
completion of your study.
UBCOM-RELOC approves the study to be conducted in the presented form and expects to be informed about
any change or revision in the protocol, patient information, informed consent or any adverse events occurring
in the course of the study.
Yours Sincerely,
Dr
Chairman of the Research Ethics Local Committee Signature:
Email: Stamp

المراجع

المراجع

- اللجنة التنفيذية لنظام أخلاقيات البحث على المخلوقات الحية اللجنة الوطنية للأخلاقيات الحيوية ١٤٣٣هـ
 - ضوابط الأمانة العلمية الخطة الوطنية للعلوم والتقنية والابتكار ١٤٣٢ه
- اللجنة التنفيذية لنظام أخلاقيات البحث على المخلوقات الحية اللجنة الوطنية للأخلاقيات الحيوية ١٤٣٣هـ
 - ضوابط الأمانة العلمية الخطة الوطنية للعلوم والتقنية والابتكار ١٤٣٢ه.
- نظام مجلس التعليم العالي والجامعات ولوائحه التنظيمية الصادرة بالمرسوم الملكي رقم (٨/)، وتاريخ ١٤١٤/٦/٤.
- اللائحة الموحدة للبحث العلمي، ونظام حماية حقوق المؤلف الجديد ولائحته التنفيذية الصادرة بالمرسوم الملكي رقم (م/١٤) وتاريخ ١٤٢٤/٧/٢هـ.
 - نظام براءات الاختراع الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م٣٨) بتاريخ ١٤٠٦/٦/١٠ه.
- اللائحة التنظيمية لحقوق الملكية الفكرية بجامعة بيشة ونظام أخلاقيات البحث على الكائنات الحية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٥٩) وتاريخ ١٤٣١/٩/١٤.
 - اللائحة التنفيذية الصادرة عن مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية عام ١٤٣٣ ه.
- وثيقة ضوابط الأمانة العلمية نسخة محدثة ١٤٣٧ه، الصادرة عن مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية.
 - اللائحة الموحدة للدراسات العليا.

الرؤيــــــة | أن تكون جامعة بيشة مرجعًا بحثيًا موثوقًا ومحركًا وشريكًا أساسيًا في إنتـاج المعرفـة وريادة الأعمـال.

الرســالــة | رفع مستوم البحث العلمي من خلال توفير مناخ بحثي محفز لأعضاء هيئة التدريس والباحثين والطلاب في إطار توجهات الخطة الاستراتيجية للجامعة وبما يحقق أهدافها.

من أهداف العمادة |

- > إنشاء وتطوير البنية التحتية للبحث العلمــــي بالجامعـة بما يفي بمتطلبـات البحث العلمي ويساهــم في التطوير والتحسين المستمر لجهود البحث العلمي.
- > تنمية وتطوير مهارات البحث وملكة الإبداع والابتكار لدم أعضـاء هيئة التــدريس، وتحفيزهـــم علم إجراء البحــــوث المتميزة في ضوء الموضوعات المحددة وفقًا لاحتياجات المجتمع السعودي بما يتوافق ورؤية المملكة2030.
- > تحديد أولويات البحث العلمي في ضوء الاحتياجات الحالية والمستقبلية للمجتمـع السعـــودي، وبما يساهــم في حل مشاكله وتحقيق الرفاه الاجتماعي.
 - > إنشاء قواعد بيانات معرفية للبحث والإنتاج العلمي في الجامعة.
 - > توفير التقنيات الحديثة لتطوير ودعم الابتكار والإبداع في مجال البحث العلمي.
 - > تحفيز وتشجيع البحث العلمي من خلال رصد جوائز مادية للأبحاث المتميزة بالجامعة.
 - > تنمية ودعم الشراكة الفعالة في مختلف قطاعات المجتمع.

الميادم المبادم الإسلامية، الأصالة، الإبداع، الاحترافية، التعاون، الشفافيــة، الجودة العاليـة، المســؤولية.



ص.ب 199 الرمز البريدي 1922 dsr@ub.edu.sa البريـد الإلكتروني

ھاتف : +966176238450 فاکس : +966176238095